27 / 2020

مشروع قانون

# يتعلق بتنقيح القانون عدد 4 لسنة 2012 المورخ في 22 جوان 2012 المتعلق بأحكام إستثنائية للإنتداب في القطاع العام

## فصل وحيد :

يتم تنقيح الفصل الثاني والفصل الثالث من القانون عدد 4 لسنة 2012 المورخ في 22 جوان 2012 المتعلق بأحكام إستثنائية للإنتداب في القطاع العام كما يلي :

**الفصل الثاني ( منقح )** : تجرى المناظرات الخارجية بالملفات والإختبارات المنصوص عليها بالفصل الأول من هذا القانون وفقا لما يلي :

1- 70 بالمائة كحد أدنى من الخطط المراد سد شغورها كما يلي :

- المرحلة الأولى يتم ترتيب المترشحين وفقا لمقاييس سن المتخرج وسنة التخرج والجهة الراجع لها بالنظر والمثبتة بمقتضى شهادة الترسيم بمكتب التشغيل .
- المرحلة الثانية : تتم دعوة المترشحين الحاصلين على مجموع نقاط يضبط بمقتضى أمر إلى إجراء إختبارات شفاهية أو تطبيقية أو أسئلة متعددة الإختيارات .

2- 30 بالمائة كحد أقصى من الخطط المراد سد شغورها عن طريق إختبارات شفاهية أو تطبيقية أو متعددة الإختيارات بالنسبة إلى بقية المترشحين .

تنطبق هذه النسب على الخطط المفتوحة للإنتداب والمتبقية بعد الإنتداب المقرر بالفصل الموالي .

**الفصل الثالث ( منقح )** : لا تنطبق صيغة المناظرة الخارجية بالملفات والإختبارات على :

- **الإنتدابات المباشرة للعاطلين عن العمل من أصحاب الشهائد العليا الذين طالت فترة بطالتهم أكثر من عشر سنوات . ويخضعون وجوبا إلى تكوين تضبط مدته وبرامجه بمقتضى أمر .**

( بقية الفصل دون تغيير )

27 / 2020
الواردات عدد
03 مارس 2020
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

شرح الأسباب

27 / 2020

يهدف مشروع هذا القانون إلى تحقيق الأهداف التالية :

- الحد من ظاهرة البطالة في تونس عبر إرساء إطار تشريعي يضمن تدخل الدولة في التقليص من هذه الظاهرة سيما لدى أصحاب الشهائد العليا الذين طالت فترة بطالتهم ،
- الاستجابة التشريعية لأحد أبرز أهداف ثورة الحرية والكرامة والمتعلقة بالتشغيل كاستحقاق لطالبيه من العاطلين عن العمل ،
- تجسيم أحكام الفصل 40 من الدستور الذي ينص على أن " العمل حق لكل مواطن ومواطنة ، وتتخذ الدولة التدابير الضرورية لضمانه على أساس الكفاءة والإنصاف . ولكل مواطن ومواطنة الحق في العمل في ظروف لائقة وبأجر عادل " ،

وانطلاقا من كون نواب الشعب هم صوته والحاملون لمشاغله ، وحيث ينص الفصل 50 من الدستور على أن الشعب يمارس السلطة التشريعية عبر ممثليه بمجلس نواب الشعب ، فقد تفاعل أغلب أعضاء المجلس إيجابيا مع مطالب العاطلين عن العمل من حاملي الشهائد العليا في سن قانون يرسخ حقهم في التشغيل .

وحيث أن السلطة التشريعية مدركة أن العاطلين عن العمل من أصحاب الشهائد العليا لا يمثلون مشكلا بقدر ما يشكلون ثروة وطنية يتوجب حسن توظيفها لما يخدم الصالح العام في مختلف قطاعات الدولة ومؤسساتها العمومية والخاصة ، فقد تعهد ممثلون عن ستة كتل برلمانية بصياغة مبادرة تشريعية حول انتداب العاطلين عن العمل من أصحاب الشهائد العليا على قاعدة سنة التخرج وسن المتخرج .

27 / 2020

الواردات عدد
03 مارس 2020
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

وتجدر الإشارة إلى أن مبدأ الإنصاف المنصوص عليه بالفصل 40 سالف الذكر يقتضي إحداث بنك معطيات حول العاطلين عن العمل من أصحاب الشهائد العليا لغاية استهداف تشغيل الفئات الأكثر استحقاقا وأولوية . ويتم ترتيب هذه الأولوية وفقا لمعايير موضوعية وأخرى دستورية . وتتعلق المعايير الموضوعية بتنفيل أول يخص سنة التخرج وبتنفيل ثاني يتعلق بسن المتخرج . أما المعيار الدستوري فيتصل بالتمييز الإيجابي لفائدة الجهات الأقل حظا. وهو ما يقتضي إرساء صيغة تنفيل لفائدة العاطلين عن العمل من أصحاب الشهائد العليا بحسب الجهات المثبتة بمقتضى الترسيم في مكاتب التشغيل في كل جهة .

وقد اقتضى تنزيل هذه الأحكام الجديدة تنقيح القانون عدد 4 لسنة 2012 المؤرخ في 22 جوان 2012 المتعلق بأحكام استثنائية للانتداب في القطاع العمومي ، في اتجاه بيان مقاييس ترتيب المترشحين المتعلقة بالسن وسنة التخرج والجهة الراجع لها المتخرج بالنظر والمثبتة بمقتضى شهادة الترسيم بمكتب التشغيل وذلك انسجاما مع مبدأ التمييز الإيجابي في ظل ارتفاع فئة العاطلين عن العمل بالمناطق الداخلية .

ونظرا إلى أن مبدأ الإنصاف يقتضي إسناد هذه الفئة الأخيرة الأكثر تضررا وأشد حاجة إلى الشغل ، فقد نص مشروع القانون على إدراجها ضمن الانتدابات المباشرة مع إخضاعها إلى مرحلة تكوين تطبيقي يضبط بأمر بما يجعل أداء المنتدبين ركيزة لتنمية قدرات المؤسسة العمومية خاصة من قبل حاملي شهادات الدكتوراه في اختصاصات عدة والذين يتعين على الدولة حسن استثمار معارفهم وخبراتهم البحثية في تطوير مختلف القطاعات على غرار المجال البيئي والعلوم التكنولوجية والخدمات وغيرها .

هذا مع ضرورة بيان أن المجهود التشريعي المضمن في مشروع القانون المعروض إنما هو حلقة في سلسلة مجهودات وطنية يتوجب أن تتضافر بين القطاع العام والقطاع الخاص مع تحفيز العاطلين

عن العمل على التوجه نحو المبادرة الخاصة وبعث المؤسسات الصغرى والمتوسطة لمعالجة ظاهرة البطالة التي كلما تفاقمت ازدادت اثارها السلبية على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي .

تلك هي أبعاد مشروع القانون المعروض وغاياته .

27 / 2020
الـواردات عـــــــــدد
03 مارس 2020
مجلس نـوّاب الشعب
مكتب الضبط المركزي

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب

أصحاب المبادرة التشريعية المتعلقة بإنتداب العاطلين عن العمل

| | الإسم واللقب | الكتلة | الإمضاء |
|---|---|---|---|
| 1 | بلقاسم حسن | النهضة | |
| 2 | نورالدين عرباوي | النهضة | |
| 3 | المنجي بوخريص | النهضة | |
| 4 | عبد الله عرزي | النهضة | |
| 5 | زينب براهمي | النهضة | |
| 6 | فتحي بن بلقاسم | النهضة | |
| 7 | فائزة بوهلال | النهضة | |
| 8 | رياض بن لطيف | النهضة | |
| 9 | محمد القوماني | النهضة | |
| 10 | مختار اللموشي | النهضة | |
| 11 | نبيل الفرجاني | النهضة | |
| 12 | أسامة الخليفي | قلب تونس | |
| 13 | زهير المغزاوي | ح الشعب | |
| 14 | حسونة الناصفي | الإصلاح | |
| 15 | يسري الدالي | الكرامة | |
| 16 | ليليا بالليل | قلب تونس | |
| 17 | سطير التسكري | قلب تونس | |
| 18 | أمل سعيدي | الديمقراطية | |
| 19 | لباب الحداد | الديمقراطية | |
| 20 | نضال السعودي | إئتلاف الكرامة | |
| 21 | عز الدين فرجاني | إئتلاف الكرامة | |
| 22 | مصبوح مصطفى | الشعب | |
| 23 | الحبيب نصيم | أحرار الكرامة | |

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب

## أصحاب المبادرة التشريعية المتعلقة بإنتداب العاطلين عن العمل

| | الإسم واللقب | الكتلة | الإمضاء |
|---|---|---|---|
| 24 | رضا الجواد بن | مستقل | |
| 25 | عبد الكريم الهاروني | الكتلة الديمقراطية | |
| 26 | حليمة هماهما | الائتلاف الوطني | |
| 27 | أمينة مبسليني | الكتلة الوطنية | |
| 28 | مصطفى بن أحمد | ضياء تونس | |
| 29 | خناس بن ابراهيم | المستقل | |
| 30 | مريم اللغماني | قلب تونس | |
| 31 | حياة عمري | حركة النهضة | |
| 32 | السيدة الونيسي | حركة النهضة | |
| 33 | سهيرة الستيتي | حركة النهضة | |
| 34 | نور الدين العلوي | حركة النهضة | |
| 35 | محرز بالحاج رحومة | حركة النهضة | |